

الجريدة الرسمية

الجريدة الرسمية - العدد ٤٠ - ٢٠٢٢/٩/١٥

٢٠١١

لعام ٢٠٢٢ الاعتماد التالي:

من الجزء الأول

الباب ٢٧ - احتياطي الموازنة

الفصل ٢ - احتياطي للنققات الطارئة والإستثنائية

الوظيفة ١٩٠ - تحويلات ذات طابع عام بين الإدارات

البند ١٨ - النققات الطارئة والاستثنائية

الفقرة ١ - احتياطي لنققات طارئة

النبذة ١ - احتياطي لتغذية مختلف بنود الموازنة

٢,٤٠٢,٠٠٠,٠٠٠/ل.ل.

فقط ملياران واربعمائة ومليوناً ليرة لبنانية

الى الجزء الاول

الباب ٣ - رئاسة مجلس الوزراء

الفصل ١٨ - نققات وزير الدولة لشؤون التنمية الادارية

الوظيفة ١٦٠ - بحوث وإنماء خاصة بالإدارة العامة

البند ١٢ - خدمات استهلاكية

الفقرة ٩ - خدمات استهلاكية مختلفة

النبذة ٢ - بدلات اتعاب

٢,٤٠٢,٠٠٠,٠٠٠/ل.ل.

(للمتعاقدين سابقا مع برنامج الامم المتحدة

(UNDP)

فقط ملياران واربعمائة ومليوناً ليرة لبنانية

على ان تتعهد الادارة باسقاط قيمة الاعتماد المنقول

بموجب مشروع المرسوم المرفق من التنسيب العائد له

والملاحظ في مشروع موازنتها للعام ٢٠٢٢ وذلك فور

صدور قانون الموازنة لعام ٢٠٢٢

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث

تدعو الحاجة.

بعيدا في ٩ أيلول ٢٠٢٢

الامضاء: ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: محمد نجيب ميقاتي

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: محمد نجيب ميقاتي

وزير المالية

الامضاء: يوسف خليل

مرسوم رقم ١٠٥٥٦

نقل اعتماد من احتياطي الموازنة العامة

الى موازنة رئاسة مجلس الوزراء -

الهيئة الوطنية للمفوضين والمحفيين قسرا

لعام ٢٠٢٢

على اساس القاعدة الإئنتي عشرية

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، لاسيما

المادتين ٢٦ و ٦٠ منه،

بناء على القانون النافذ كما رقم ٦ تاريخ ٢٠٢٠/٣/٥

(الموازنة العامة والموازنات الملحقه لعام ٢٠٢٠)،

بناء على القانون رقم ٢٧٦ تاريخ ٢٠٢٢/٣/٧ (إجازة

جباية الواردات كما في السابق وصرف النققات اعتبارا

من أول شباط ٢٠٢٢ ولغاية صدور قانون موازنة العام

٢٠٢٢ على أساس القاعدة الاثننتي عشرية)،

بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء ووزير

المالية،

ويعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٢٠

يرسم ما يأتي:

المادة الاولى: ينقل من احتياطي الموازنة العامة

لعام ٢٠٢٢ على أساس القاعدة الإئنتي عشرية الاعتماد

التالي:

من الجزء الاول:

الباب ٢٧ - احتياطي الموازنة

الفصل ١ - احتياطي للنققات المشتركة

الوظيفة ١٩٠ - تحويلات ذات طابع عام بين

الإدارات

البند ١٣ - المخصصات والرواتب والاجور

ومحلقاتها

النبذة ٢ - مساهمات لنفقات جارية أخرى
٤١,٤٣١,٠٠٠ /ل.ل.
فقط واحد وأربعون مليون وأربعمائة وواحد وثلاثون
الف ليرة لبنانية
المجموع العام
١,٣٦٢,٠٦٣,٠٠٠ /ل.ل.
فقط مليار وثلاثمائة وإثنا وستون مليون وثلاثة وستون
ألف ليرة لبنانية
المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلى حيث
تدعو الحاجة.

بعيدا في ٩ أيلول ٢٠٢٢
الامضاء: ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء: محمد نجيب ميقاتي

رئيس مجلس الوزراء
الامضاء: محمد نجيب ميقاتي

وزير المالية
الامضاء: يوسف خليل

وزارة العدل

مرسوم رقم ١٠٠٢٥

إعطاء عقود الوكالة

للمحامين معاوني رئيس هيئة القضايا

في وزارة العدل الصيغة النهائية

إن رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ١٥١ تاريخ
١٩٨٣/٩/١٦ وتعديلاته (تنظيم وزارة العدل) لا سيما
المادة ١٩ منه،

بناء على المرسوم رقم ١٤٨٠١ تاريخ ٢٠٠٥/٦/٢٠
وتعديلاته (تحديد عدد محامي الدولة وأصول وشروط
تعيينهم ونظام عملهم)،

بناء على المرسوم رقم ٤٥٠٧ تاريخ ٢٠١٠/٦/٣٠
(تحديد بدل أتعاب محامي الدولة)،

الفقرة ٩ - نفقات أخرى للمخصصات والرواتب
والأجور ومحلقاتها

النبذة ١ - احتياطي للرواتب والأجور غير موزعة
١,٣٣٠,٦٣٢,٠٠٠ /ل.ل.

فقط مليار وثلاثمائة وعشرون مليون وستماية وإثنا
وثلاثون ألف ليرة لبنانية

الى الجزء الاول

الباب ٣ - رئاسة مجلس الوزراء

الفصل ٢٤٧ - الهيئة الوطنية للمفوقين والمخفيين
قسرا

الوظيفة ١٠٩١ - حماية اجتماعية غير مصنفة

البند ١٤ - التحويلات

الفقرة ١ - المساهمات داخل القطاع العام

النبذة ١ - مساهمة للرواتب والأجور

١,٣٢٠,٦٣٢,٠٠٠ /ل.ل.

فقط مليار وثلاثمائة وعشرون مليون وستماية وإثنا
وثلاثون ألف ليرة لبنانية

من الجزء الاول

الباب ٢٧ - احتياطي الموازنة

الفصل ٢ - احتياطي للنفقات الطارئة والاستثنائية

الوظيفة ١٩٠ - تحويلات ذات طابع عام بين
الإدارات

البند ١٨ - النفقات الطارئة والاستثنائية

الفقرة ١ - احتياطي لنفقات طارئة

النبذة ١ - احتياطي لتغذية مختلف بنود الموازنة

٤١,٤٣١,٠٠٠ /ل.ل.

فقط واحد وأربعون مليون وأربعمائة وواحد وثلاثون
ألف ليرة لبنانية

الى الجزء الاول

الباب ٣ - رئاسة مجلس الوزراء

الفصل ٢٤٧ - الهيئة الوطنية للمفوقين والمخفيين
قسرا

الوظيفة ١٠٩١ - حماية اجتماعية غير مصنفة

البند ١٤ - التحويلات

الفقرة ١ - المساهمات داخل القطاع العام